يا صاحبَ القُبَّةِ البَيضاءِ

يا صاحبَ القُبَّةِ البَيضاءِ في النَّجَـفِ
مَن زارَ قَبرُكَ واسْتَشفى لَدَيكَ شُفِي

زوروا أَبا الحَسَنِ الهادي لَعَلَّكُـــمُ
تُحظَون بالأجرِ والإقبالِ والزُّلَف

زوروا لِمَن تُسْمَعُ النَّجوى لَديهِ فَمَنْ
يَزرهُ بالقَبرِ مَلهوفاً لَديهِ كُفِـــي

إذا وَصَلْ فَاحْرِمْ قَبْلَ تَدْخُلَهُ
مُلَبِّيـاً وإسْعَ سَعْياً حَولَهُ وطُـفِ

حَتَّى إذا طِفْـــتَ سَبْعاً حَولَ قُبَّتِهِ
تأَمَّـلْ البابَ تلْقى وَجْهَهُ فَقِـــفِ

وقُل سَلامٌ من الله الســـلامِ على
أَهـلِ السلامِ وَأهلِ العلمِ والشـرَفِ

Republic of Iraq
Ministry of Higher Education & Scientific Research
Research & Development Department

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
دائرة البحث والتطوير
قسم الشؤون العلمية

No.: الرقم: ب ت/ ٨١٦٥
Date التاريخ: ٢٠/ ٧/ ٢٠٢٥

ديوان الوقف الشيعي/ دائرة البحوث والدراسات

م/ مجلة القبة البيضاء

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

اشارة الى كتابكم المرقم ١٣٧٥ بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٩، والحاقاً بكتابنا المرقم ب ت ٤/ ٣٠٠٨ في ٢٠٢٤/٣/١٩، والمتضمن استحداث مجلتكم التي تصدر عن دائرتكم المذكوره اعلاه ، وبعد الحصول على الرقم المعياري الدولي المطبوع وانشاء موقع الكتروني للمجلة تعتبر الموافقة الواردة في كتابنا اعلاه موافقة نهائية على أستحداث المجلة.

...مع وافر التقدير

أ.د. لبنى خميس مهدي
المدير العام لدائرة البحث والتطوير
٢٠٢٥/ ٧ /١٧

نسخة منه الى:
- قسم الشؤون العلمية/ شعبة التأليف والترجمة و النشر.... مع الاوليات
- الصادرة

مهند ابراهيم
١٥/ تموز

إشارة إلى كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / دائرة البحث والتطوير
المرقم ٥٠٤٩ في ٢٠٢٢/٨/١٤ المعطوف على إعمامهم المرقم ١٨٨٧ في ٢٠١٧/٣/٦
تُعدّ مجلة القبة البيضاء مجلة علمية رصينة ومعتمدة للترقيات العلمية.

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد(٨)
السنة الثالثة صفر الخير ١٤٤٦هـ آب ٢٠٢٥م
تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

المشرف العام
عمار موسى طاهر الموسوي
مدير عام دائرة البحوث والدراسات

رئيس التحرير
أ . د . سامي حمود الحاج جاسم
التخصص/تاريخ إسلامي
الجامعة المستنصرية/ كلية التربية
مدير التحرير
حسين علي محمّد حسن
التخصص/لغة عربية وآدابها
دائرة البحوث والدراسات/ديوان الوقف الشيعي
هيأة التحرير
أ . د . علي عبد كنو
التخصص / علوم قرءان /تفسير
جامعة ديالى / كلية العلوم الإسلامية
أ . د . علي عطية شرقي
التخصص/ تاريخ إسلامي
جامعة بغداد/ كلية التربية ابن رشد
أ . م . د . عقيل عباس الريكان
التخصص/ علوم قرءان تفسير
الجامعة المستنصرية/ كلية التربية الأساسية
أ . م . د.أحمد عبد خضير
التخصص/ فلسفة
الجامعة المستنصرية / كلية الآداب
م.د. نوزاد صفر بخش
التخصص/ أصول الدين
جامعة بغداد/ كلية العلوم الإسلامية
أ.م . د . طارق عودة مري
التخصص/ تاريخ إسلامي
جامعة بغداد/ كلية العلوم الإسلامية
هيأة التحرير من خارج العراق
أ . د . مها خير بك ناصر
الجامعة اللبنانية / لبنان/لغة عربية..لغة
أ . د . محمّد خاقاني
جامعة اصفهان / إيران / لغة عربية..لغة
أ . د . خولة خمري
جامعة محمّد الشريف / الجزائر /حضارة وآديان..أديان
أ . د . نور الدين أبو لحية
جامعة باتنة / كلية العلوم الإسلامية / الجزائر
علوم قرءان/ تفسير

التدقيق اللغوي
أ . م . د . علي عبدالوهاب عباس
التخصص / اللغة والنحو
الجامعة المستنصرية/ كلية التربية الأساسية
الترجمة
أ . م . د . رافد سامي مجيد
التخصص/ لغة إنكليزية
جامعة الإمام الصادق(عليه السلام)كلية الآداب

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد(٨)
السنة الثالثة صفر الخير ١٤٤٦هـ آب ٢٠٢٥م
تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي

العنوان الموقعي
مجلة القبة البيضاء
جمهورية العراق
بغداد /باب المعظم
مقابل وزارة الصحة
دائرة البحوث والدراسات

الاتصالات

مدير التحرير
٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١
صندوق البريد / ٣٣٠٠١

الرقم المعياري الدولي
ISSN3005_5830

رقم الإيداع
في دار الكتب والوثائق(١١٢٧)
لسنة ٢٠٢٣

البريد الالكتروني
إيميل
off_research@sed.gov.iq

IRAQI
Academic Scientific Journals

الرقم المعياري الدولي
(3005-5830)

دليل المؤلف.....

١–إن يتسم البحث بالأصالة والجدة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.

٢– إن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:

أ. عنوان البحث باللغة العربية .

ب . اسم الباحث باللغة العربية . ودرجته العلمية وشهادته.

ت . بريد الباحث الإلكتروني.

ث . ملخصان أحدهما باللغةِ العربية والآخر باللغةِ الإنكليزية.

ج . تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.

٣–أن يكونَ مطبوعًا على الحاسوب بنظام(office Word ٢٠٠٧ او ٢٠١٠) وعلى قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجزَّأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُزوَّد هيأة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجِدت، في مكانِها منَ البحثِ، على أن تكونَ صالحةً مِنَ الناحيةِ الفنيَّة للطباعة.

٤–أن لا يزيدَ عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A4).

٥. يلتزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصغية APA

٦–أن يلتزم الباحث بدفعِ أُجُور النشر المحدَّدة البالغة (٧٥،٠٠٠) خمسة وسبعين الف دينار عراقيّ، أو ما يعادلها بالعملات الأجنبية.

٧–أن يكونَ البحثُ خاليًا مِنَ الأخطاءِ اللغوية والنحوية والإملائيَّة.

٨–أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامِها على النحو الآتي:

أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمتن.

ب . اللغة الإنكليزية: نوع الخط (Times New Roman) عناوين البحث (١٦). والملخصات (١٢). أما فقرات البحث الأخرى؛ فبحجم (١٤) .

٩–أن تكونَ هوامش البحثِ بالنظام التلقائي (تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم ١٢.

١٠–تكون مسافة الحواشي الجانبية (٢,٥٤) سم والمسافة بين الأسطر (١) .

١١–في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضل النسخ من المصحف الالكتروني المتوافر على شبكة الانترنيت.

١٢–يبلَّغ الباحث بقرارِ صلاحيَّة النشر أو عدمها في مدَّةٍ لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصولهِ إلى هيأةِ التحرير.

١٣–يلتزمُ الباحث بإجراءِ تعديلات المحكّمين على بحثهِ وفق التقارير المرسلة إليهِ وموافاةِ المجلة بنسخةٍ مُعدَّلةٍ في مدَّةٍ لا تتجاوزُ (١٥) خمسة عشر يومًا.

١٤–لا يحق للباحث المطالبة بمتطلبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.

١٥–لاتعاد البحوث الى أصحابها سواء قبلت أم لم تقبل.

١٦–دمج مصادر البحث وهوامشه في عنوان واحد يكون في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.

١٧–يخضع البحث للتقويم السري من ثلاثة خبراء لبيان صلاحيته للنشر.

١٨–يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الاستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.

١٩–يحصل الباحث على مستل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) الف دينار.

٢٠–تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.

٢١–ترسل البحوث على العنوان الآتي: (بغداد – شارع فلسطين المركز الوطني لعلوم القرآن)

أو البريد الألكتروني: (off_research@sed.gov.iq) بعد دفع الأجور في الحساب المصرفي العائد إلى الدائرة.

٢٢–لا تلتزمُ المجلة بنشر البحوث التي تُخلُّ بشرطٍ من هذهِ الشروط .

مجلة انسانية اجتماعية فصلية تصدر عن دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي
محتوى العدد (٨) صفر الخير ١٤٤٦هـ آب ٢٠٢٥م المجلد التاسع

ت	عنوانات البحوث	اسم الباحث	ص
١	هشام بن الحكم سيرة شخصية ومسيرة علمية	الباحث:خالد جلوب جبر أ. د. محمد جواد كاظم حمزة	٨
٢	أثر استخدام الخرائط الذهنية في تنمية التفكير التحليلي في مادة الرياضيات لدى طلاب الصف الرابع العلمي	م.د. رياض زاير قاسم م.م. يوسف حسين محمد	٢٤
٣	Exploring Facebook as a Tool for Learning English and the Intellectual Challenges Among University Students»	Asst. Lect. Eythar Riyad Abdullah	٣٨
٤	صورة الرجل في الامثال الشعبية العراقية	م.م. جمان عدنان حسين	٥٦
٥	اصحاب الحرف والمهن قبل الاسلام	م.م. حسن عادل كامل الخولاني	٧٠
٦	تعزيز الترابط الاخلاقي بين المعلم والتلميذ في ضوء سورة الحجرات والنصوص الروائية	الباحثة: م. م. خوله حيدر خسرو	٨٢
٧	البعد الاخلاقي للوفاء بالعهد في القرآن الكريم «بيعة الغدير أنموذجا»	م. م. رأفت حسن علي	٩٤
٨	مقدمة في تاريخ الولايات المتحدة الامريكية الحديث–من الاستقلال الى نهاية الحرب الاهلية للدكتور هاشم صالح التكريتي (مقال مراجعة)	م. م. رواء حيدر صالح	١٠٨
٩	الأحاديث التي حكم عليها البخاري بأنها (أصح) في كتابه الجامع الصحيح «جمع ودراسة تحليلية»	أ.م. د. مثنى حميد عبد الستار	١١٦
١٠	واقع استخدام الذكاء الاصطناعي في تصميم بيئات التعلم الافتراضي لتدريس مادة العلوم في المرحلة الابتدائية في العراق	م.م. زينب حسين علي	١٣٤
١١	تفسير القرآن بالقرآن ما بين الشيعة والسنة دراسة موازنة بين العلامة الطباطبائي والشنقيطي	م.م. زينب علي رحيم عزيز الزبيدي	١٥٤
١٢	أثر استراتيجية الاستقصاء في تحصيل طالبات الصف الرابع العلمي في مادة قواعد اللغة العربية وميولهن نحو المادة	م.م. زينب هادي شريم	١٧٤
١٣	الاستدلال في كتاب الزاهر في معاني كلمات الناسلأبي بكر الأنباري (ت٣٢٨هـ)	م.م. ياسمين عدنان نعمة	١٩٠
١٤	أزمة السلطة وآثارها في ثقافة الفرد العراقي المعاصر «دراسة ثقافية»	م.د. وسام فايز هاشم	٢٠٨
١٥	مذاهب علماء الأصول فيما تلقته الأمة من الأخبار الضعاف بالقبول	م.م. عبد القادر ناجي علي	٢٢٢
١٦	الأبعاد الحضارية في فكر السيد الشهيد محمد باقر الصدر	م.م. علي تحسين السعدي	٢٤٠
١٧	الحلول المبتكرة لمعالجة المشاكل التعليمية في المناطق المتأثرة بالنزاعات	م.م. علي سليم خويخ	٢٥٤
١٨	مظاهر الحياة اليومية للمجتمع في جنوب افريقيا	م.م. قمر حاتم محمد طه	٢٧٠
١٩	الهوية الرقمية وعلاقتها بالتكيف الاجتماعي لدى طلبة الجامعة	م.م. محمد احمد زعال	٢٨٤
٢٠	استخدام دليل الراحة (TCCI) لتقييم المناخ السياحي دراسة مقارنة بين محافظتي السليمانية والبصرة	م.د. صباح باجي ديوان	٣١٠
٢١	كِتَابُ الوُصْلَةِ فِي مَسْأَلَةِ القِبْلَةِ لِعَبْدِ البَاسِطِ بْنِ خَلِيلٍ الحَنَفِيِّ	م.م. محمد صلاح عبد الحميد	٣٢٦
٢٢	موقف دانيل دينيت من آراء المستشرقين حول الجزية في الاسلام	م.م. محمود محمد حسين	٣٤٠
٢٣	التباين المكاني للتلوث الضوضائي في ناحية واسط	م.م. مهدي هليل جاسم	٣٥٤
٢٤	أثر نتائج صلح الامام الحسن (عليه السلام) في تطور الفقه السياسي الاسلامي	الباحث: مقداد كاظم عباس أ.د. مسلم كاظم عيدان	٣٦٨

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد(٨)
السنة الثالثة صفر الخير ١٤٤٦هـ آب ٢٠٢٥م

مذاهب علماء الأصول فيما تلقته الأمة من الأخبار الضعاف بالقبول

م.م. عبد القادر ناجي علي
جامعة الفلوجة/كلية العلوم الإسلامية

المستخلص:
السنة النبوية المصدر الثاني من مصادر التشريع، والاهتمام بها، ونصرتها واجب شرعي، ومن هذا المنطلق ارتأيت أن يكون عنوان بحثي (مذاهب علماء الأصول فيما تلقته الأمة من الأخبار الضعاف بالقبول) ولذلك كانت البداية تعريف بمصطلحات البحث، ومفهوم الخبر الضعيف، وأنواعه، وأسباب ضعفه، وبيان مذاهب العلماء في العمل بالحديث الضعيف، أما المبحث الثاني كان في بيان أثر تلقي العلماء الحديث الضعيف بالقبول في الاحتجاج به في الفروع والأصول، وبيان مفهوم التلقي والاشتهار، وذكر بعض التطبيقات كأمثلة تعضيدية لما ذكرناه من أقوال العلماء قبول العمل بالحديث الضعيف، وكونه حجة لبناء المسائل الفقهية عليه.

الكلمات المفتاحية: مذاهب العلماء، الخبر الضعيف،القبول، الاحتجاج.

Abstract:
The Sunnah of the Prophet is the second source of legislation, and paying attention to it and supporting it is a religious duty. From this standpoint, I decided that the title of my research would be (The doctrines of the scholars of the principles of jurisprudence regarding the weak reports that the nation received with acceptance). Therefore, the beginning was a definition of the research terms, the concept of a weak report, its types, the reasons for its weakness, and a statement of the doctrines of the scholars in working with a weak hadith. As for the second topic, it was in explaining the effect of the scholars' acceptance of a weak hadith in using it as evidence in branches and principles, and explaining the concept of reception and fame, and mentioning some applications as examples to support what we mentioned from the scholars' statements about accepting the work of a weak hadith, and its being an argument for building fiqh issues upon it.

Keywords: doctrines of scholars, weak hadith, acceptance, protest.

المقدمة:
الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، والصلاة والسلام على سينا محمد سيد الاولين والاخرين، وقائد الغر المحجلين، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وصحابته الهداة المهتدين، ومن سار على نهجهم وتمسك بهداهم الى يوم الدين. أما بعد:

فإن السنة النبوية تعد المصدر الثاني من مصادر التشريع بعد القرآن الكريم، وهي معهودة بالحفظ من التحريف والضياع والزيغ، كما حفظ كتابه العزيز؛ بأن هيأ لها رجالاً قد منَّ الله عليهم بملكة الحفظ، ورجاحة العقل، قام علماء الحديث بجهود عظيمة في تمحيصها، وتوثيقها، وتصنيفها، حتى وصلتنا على أكمل وجه؛ لأن قوام علم أصول الفقه في أن هذا الدليل هل يصح أن يكون حجة أو لا، بمعنى أنه هل يصلح أن يكون أصلًا من أصول الأحكام التي تُستنبطُ منها الأحكام الشرعية أو لا، وربما نجد حديثًا قالوا بحجيته لشهرته حتى صار مصدرًا للتشريع، لكنه اعتباره ظنّيّ مختلف فيه كبعض المصادر المختلف فيها من نحو: شرع من قبلنا، أو المصلحة، أو الاستحسان، ولعل هذا ما دفع الأمام السخاوي رحمه الله– لتأليف كتابه (المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة)، حيث قال في مقدمته: «فهذا كتاب رغب إلي فيه بعض الأئمة الأنجاب، أبين فيه بالعزو والحكم المعتبر، ما على الألسنة اشتهر، مما يظن إجمالا أنه من

الخبر، ولا يهتدي لمعرفته إلا جهابذة الأثر، وقد لا يكون فيه شيء مرفوع، وإنما هو في الموقوف أو المقطوع وربما لم أقف له على أصل أصلا»(١)، أما ما نحن بصدده من بيان أهمية اشتهار الحديث الضعيف وتلقي الأمة له بالقبول؛ فإن اعتباره جعل منه حجة قطعية تفيد العلم، حتى صار عمل العلماء بالحديث الضعيف واحتجاجهم به رافعًا له على الحديث الذي ثبتت صحته بحسب الصنعة الحديثية ومقدم عليه؛ لأن العلماء هم من يقضي على الشي بالحجية او عدمها.

وهذه الدراسة تنبه إلى أنه ثمة طرق أخرى يثبت بها الحديث ويكون حجة تستنبط منه الأحكام غير ثبوت السند وما يتعلق به من اتصال وكثرة طرق، ومن تلك الطرق: تلقي العلماء المعتد بقولهم الخبر الضعيف بالقبول واشتهاره بينهم وعملهم به، وتعد هذه قاعدة يؤصلون بها قبول الأخبار، وتكون حجة على المسألة التي هم بصددها، بل إن هذه الطريق تجعل الحديث الضعيف في حكم المتواتر الذي يفيد العلم وتُخرج سنده –الضعيف– عن دائرة البحث والدراسة، وتلك لعمري منزلة عظيمة خصّها اللهُ أهل العلم المجتهدين حتى صار قبولهم الحديث وعملهم به بمنزلة مصادر التشريع، وتجعله أصلًا من أصول الأحكام –وأي أصل– أصلًا مفيدًا للعلم، مُحتجًا به في الأصول، كما يحتج به في الفروع، وهذا ما اتفق عليه الجمهور الأعظم من علماء الأصول.

ومن المؤمل هذه الدراسة أن تسهم في تخفيف غُلَواء بعض المحسوبين على أهل العلم في زماننا من الذين عادوا الحديث الضعيف وأهملوه وطرحوه، واعتبروه كأن لم يكن، وربما جعله بعضهم في حكم الموضوع، فلعل هذا البحث يقوّمُ –ولو بدرجة ما– هذا المنهج المعوج الذي كاد يطيح بقسم كبير من السنة النبوية التي عليها قوام الفقه واجتهادات الفقهاء، وهم في منهجهم هذا خالفوا ما عليه سلف الأمة من الاحتجاج بالحديث الضعيف، حتى أنهم عدو بعضها في منزلة المتواتر المفيد للعلم كما سيتم بيانه، وهنا تكمن دراستي البحثية في الوصول لأقوال العلماء بالأخذ بالأحاديث الضعيفة في مسائل الاحكام، وكيفية التعامل معها، فصار عنوان بحثي (مذاهب علماء الأصول فيما تلقته الأمة من الأخبار الضعاف بالقبول).

أهمية البحث:

تعد دراسة الاحتجاج بالحديث الضعيف من أهم الدراسات فقد يجد الباحث العديد من الأقوال في المسألة الواحدة، وبعض المسائل ليس فيها إلا قولًا واحدًا، فاختلاف هذه الأقوال منشأه تعدد الادلة مع اختلاف درجتها من الصحة والضعف، أو تعدد الأدلة مع صحتها لكن بينها تعارض وليس للمكلف ترجيح أو علم بالنسخ، فأهمية دراسة قبول الخبر الضعيف عند الأصوليين؛ لقطع دابر من يتكلم فيه فيما ليس فيه من غير علم ولا سلطان مبين.

وقد استوى ساق البحث على مبحثين تسبقهما مقدمة، وينتهيان بخاتمة:

أما المقدمة فقد وافيتكم بها

وأما المبحث الأول فكان في تعريف المصطلحات الواردة في البحث، وأقسام الضعيف، وأسباب ضعفه

وأما المبحث الثاني فكان في أثر تلقي علماء الأصول الحديث الضعيف بالقبول والاحتجاج به في الفروع والأصول

وأما الخاتمة فكانت في أهم النتائج المستخلصة من البحث

وفيما يأتي بيان ما ذكرته آنفًا على وجه التفصيل ومن الله التوفيق والسداد:

المبحث الأول:

التعريف بمصطلحات البحث، وأنواع الضعيف، وأسباب ضعفه

المطلب الاول: تعريف المذهب لغةً واصطلاحًا:

أولاً: تعريف المذهب لغةً واصطلاحًا:

إما في اللغة فقد ذكر علماء اللغة للمذهب معان عدة منها:

١ – الطريقة: يقال: وفلان حسن الطريقة، أي حسن المذهب والسجية، والجمع طرائق، ورجل ضاقت عليه مذاهبه: أي: طرقه (٢).

٢– المعتقد: الرجل مذهبه: المعتقد الذي يذهب إليه (٣).

٣– الهدي: الطريقة والسيرة، يقال: فلان حسن الهدي، فهو حسن المذهب في أموره كلها، وقال زياد ابن زيد العدوي: ويُخْبِرُنِي عَن غائبِ المَرْءِ هَدْيُه. وفلان يهدي هدي فلان، أي يفعل مثل فعله ويسير سيرته(٤).

٤– المدخل: فالمقصود بالمدخل: الدخول وموضعه، ويقال: هو حسن المدخل والمخرج، أي: حسن المذهب في أموره، فهو حسن الطريقة ومحمودها(٥).

٥– : والمذهب: الأصل حكى اللحياني عن الكسائي: ما يدرى له أين مذهب، ولا يدرى له مذهبه أي لا يدرى أين أصله(٦).

٦– المقصد: مقصد الرجل ومذهبه: المكان الذي يذهب إليه ويقصده (٧).

وأما المذهب في الاصطلاح فقد عُرف بعدة تعريفات منها:

١– عرفه الحطاب الرُّعيني رحمه الله: «صار–أي المذهب– عند الفقهاء حقيقة عرفية فيما ذهب إليه إمام من الأئمة من الأحكام الاجتهادية، ويطلق عند المتأخرين من أئمة المذاهب على ما به الفتوى من باب إطلاق الشيء على جزئه الأهم نحو قوله (صلى الله عليه وآله وسلم). «الحج عرفة»؛ لأن ذلك هو الأهم عند الفقيه المقلد»(٨).

وعرف بأنه: الدين، أو المعتقَد الذي يُذهب إليه ويبنى منه، ومذاهبُ السلف المراد به مذاهبُ المتقدمين من فقهاء الإسلام(٩).

وعرفه البركتي بأنه: «مجموعة من الآراء والنظريات العلمية والفلسفية ارتبط بعضها ببعض ارتباطًا يجعلها وحدة منسقة»(١٠).

والعلاقة بين التعريف اللغوي والاصطلاحي هي قصد الطرق والمعتقدات التي يهتدي إليها علماء الأمة، وما يبنى عليها غيرها.

ثانيا: تعريف الأصول لغةً واصطلاحًا

الأصول لغةً: من الأصل، وهو: أسفل الشيء، وقاعدته، يقال: قعد في أصل الجبل، وأصل الحائط، وقلع أصل الشجر، ثم كثر حتى قيل: أصل كل شيء، أي: ما يستند وجود ذلك الشيء إليه، فالأب أصل للولد، والأصل: ما يبنى –أو يبتنى– عليه غيره(١١)، وقال الإمام الجرجاني: «الأصول: جمع أصل، وهو في اللغة: عبارة عما يفتقر إليه، ولا يفتقر هو إلى غيره»(١٢).

أما الأصول اصطلاحًا: نجد لهذه اللفظة عدة اصطلاحات في كتب الأصول منها: القاعدة، معرفة الأدلة، أو المقيس عليه، أو الدليل بالغالب، أو الرجحان، ولذلك جعل الإمام الإسنوي للأصل في الاصطلاح أربعة معانٍ وكما يأتي:

الأصل الأول: الدليل كقولهم: أصل هذه المسألة الكتاب والسنة أي: دليلهما، ومنه أيضا أصول الفقه، أي: أدلته.

الأصل الثاني: الرجحان، كقولهم الأصل في الكلام الحقيقة، أي الراجح عند السامع هو الحقيقة لا المجاز.

الأصل الثالث: القاعدة المستمرة كقولهم: إباحة الميتة للمضطر على خلاف.

الأصل الرابع: الصورة المقيس عليها، على اختلاف مذكور في القياس في تفسير الأصل(١٣).

وعرف الإمام الجرجاني رحمه الله الأصل بأنه: «عبارة عما يبنى عليه غيره، ولا يبنى هو على غيره، والأصل: ما يثبت حكمه بنفسه ويبنى على غيره»(١٤)، وقال: «أصول الفقه: هو العلم بالقواعد التي يُتوصَّل بها إلى الفقه»(١٥)، والعلاقة بين التعريف اللغوي والاصطلاحي الأسس والقواعد التي يبنى عليها غيرها، والأحكام الشرعية تبنى على قواعدها، فالدليل أصل، وما يبنى عليها فرع أو مقيس.

المطلب الثاني: تعريف الحديث الضعيف لغةً واصطلاحًا:

اولًا: تعريف الحديث الضعيف لغةً:

الحديث الضعيف لغةً: الضاد والعين والفاء أصلان متباينان، يدل أحدهما على خلاف القوة، ويدل الآخر على أن يزاد الشيء مثله.

فالأول: الضعف والضعف، وهو خلاف القوة، يقال: ضعف يضعف، ورجل ضعيف، وقوم ضعفاء وضعاف.

وأما الأصل الآخر فقال الخليل: أضعفت الشيء إضعافًا، وضعفته تضعيفًا، وضاعفته مضاعفةً، وهو أن يزاد على أصل الشيء فيجعل مثلين أو أكثر ويقال: الضعف في العقل والرأي، والضعف في الجسد،تقول: رأيت به ضعفًا، وأن به ضعفًا، وبين الرفع والخفض فالضم أحسن(١٦).

وذكر علماء اللغة معان أخرى لكلمة الضعف منها:

١ – الضفط: الضفاطة: وهي من معاني الضعف يقال: رجل ضفيط أي: ضعيف الرأي والعقل(١٧).

٢ – الفند: وهو ضعف الرأي من هرم، وأفند الرجل، أهتر، ولا يقال عجوز مفندة، لأنها لم تكن في شبيبتها ذات رأى(١٨).

٣ – السبه: من معاني الضعف لفظة السبه: وهي كلمة تدل على ضعف العقل أو ذهابه، فالسبه: ذهاب العقل من هرم، يقال رجل مسبوه ومسبه، وهو قريب من المسبوت، والقياس فيهما واحد(١٩).

ثانيًا: تعريف الحديث الضعيف اصطلاحًا: عرف العلماء الحديث الضعيف بتعريفات عدة، منها:

١ – عرفه ابن الصلاح رحمه الله: «كلُّ حديثٍ لم تجتمع فيه صفاتُ الحديثِ الصحيح، ولا صفاتُ الحديثِ الحسن»(٢٠).

٢ – وعرفه ابن حجر العسقلاني رحمه الله: «كل حديث لم تجتمع فيه صفات القبول»(٢١).

٣ – وهو ما لا ينسب إليه مما لم يقله أو يفعله(٢٢).

المطلب الثالث: أنواع الحديث الضعيف، واسباب ضعفه

اولًا: أنواع الحديث الضعيف:

ينقسم الضعيف إلى أقسام كثيرة أوصلها بعضهم، بحسب القسمة العقلية والتشقيقات النظرية إلى ثلاثمائة وإحدى وثمانين صورة، وأما بحسب القسمة الواقعية فهي تسعة وأربعون نوعًا كلها داخلة تحت هذا التعريف، كما قال أبو حاتم محمد بن حبان البستي، ثم إن من هذه الأقسام ما ليس له اسم خاص، فيكون له اللقب العام، وهو الضعيف، ومنها ما له لقب خاص به كالمرسل، والمنقطع، والمعضل، والمعلق، والمدلس، والشاذ، والمنكر، والمتروك، والمعل، والمضطرب، والمدرج، والمقلوب، والموضوع، وهو شر أنواع الضعيف وأرذلها(٢٣)، وأسباب الضعف في الحديث كثيرة، منها: ما يعود إلى اتصال السند، ومنها ما لا يعود إلى اتصال السند وإنما إلى أسباب أُخر تكون في السند أو المتن أو فيهما معا، وأنواعه –بحسب القسمة الواقعية– كثيرة أوصلها ابن حبان إلى تسعة وأربعين نوعاً كما ذكرت سابقاً، وبلغ بها العراقي إلى اثنين وأربعين وبلغ بها غيرهما إلى ثلاثة وستين نوعاً، وزاد آخرون على هذا العدد، والحاجة لا تدعو هنا إلى تعداد أنواع الحديث الضعيف؛ لأنها مبسوطة في كتب علوم الحديث.

وهذه الأنواع متفاوتة الضعف ويمكننا حصر ذلك التفاوت في ثلاثة أقسام:

الأول: الموضوع: وهو أشر أنواع الضعيف، وما قيل في إسناده كذاب أو وضاع، وهذا النوع لا يقبل ولا يصح الاحتجاج به مطلقًا.

الثاني: أخف من سابقه قليلاً، لكنه شديد الضعف، وهو ما قيل فيه متهم أو مجمع على تركه أو ضعفه أو ذاهب الحديث أو هالك أو منكر أو ساقط أو ليس بشيء أو ضعيف جداً.

الثالث: الضعيف الذي ينجبر بمثله، وهو ما كان في سنده سيئ الحفظ أو له أوهام أو يهم أو مدلس معنعن أو مختلط أو ما قيل فيه ضعيف فقط أو لم أر فيه توثيقا ونحو ذلك(٢٤).

ثانيًا: أسباب ضعف الحديث: للحديث الضعيف عدة أسباب تعتريه وتؤثر على صحته وقبوله والاحتجاج به، ومن هذه

الأسباب ما يأتي:

السبب الأول: السقط في السند أو نفي اتصال:

إن اتصال السند شرط من شروط صحة الحديث، وتتنوع مسميات الحديث حسب موقع السقط في سنده، «فالسقط إما أن يكون في أوله أو في آخره أو في أثنائه، ويدخل تحت ذلك المرسل والمعلق والمدلس والمنقطع والمعضل»، ويتنوع كذلك من حيث وضوح السقط وخفائه(٢٥).

السبب الثاني: الطعن في عدالة الرواة أو أحدهم:

العدالة لا تثبت للراوي إلا وفق شروط ذكرها علماء الحديث، ومن ذلك قول ابن الصلاح –رحمه الله– بهذا الشأن: «أجمع جماهير أئمة الحديث والفقه على: أنه يشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون عدلًا... وتفصيله أن يكون مسلمًا، بالغًا، عاقلًا، سالمًا من أسباب الفسق وخوارم المروءة(٢٦).

السبب الثالث: الطعن في ضبط الرواة أو أحدهم(٢٧):

الطعن الغاية منه الحفاظ على نقل الخبر كما ورد عن النبي ، ولذلك جعل علماء الحديث الضبط نوعان، وقد وضّحهما ابن حجر –رحمه الله– بقوله: «والضبط: ضبط صدر: وهو أن يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء. وضبط كتاب: وهو صيانته لديه منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه»(٢٨).

السبب الرابع: انتفاء العاضد في الضعيف القابل للانجبار:

إن من الحديث ما يكون ضعفه يسيراً قابلًا للانجبار في حال وجود ما يعضده ويقويه، ومن أنواع المقبول الحديث الحسن لغيره، إذ كان فيه ضعف خفيف انجبر بالمُعاضِد من المتابع أو الشاهد، وأصبح في عداد المقبول، أما إن انعدم المُعاضِد بقي الحديث على حاله من الضعف(٢٩).

المطلب الرابع: مذاهب العلماء في العمل بالحديث الضعيف

الأحكام الشرعية غالبها مبني على الظن أو الظن الغالب، والتيسير على العباد ورفع الحرج عنهم؛ وقد اختلف العلماء في العمل بالحديث الضعيف على ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: لا يعمل به مطلقًا لا في الفضائل ولا في الأحكام، حكاه ابن سيد الناس، عن ابن معين، وإليه ذهب أبو بكر بن العربي، والظاهر أنه مذهب البخاري ومسلم، لما عرفناه من شرطيهما، وهو مذهب ابن حزم رحم الله الجميع.

المذهب الثاني: أنه يعمل بالحديث الضعيف، وعزي هذا إلى أبي داود والإمام أحمد رضي الله عنهما، وأنهما يريانه أقوى من رأي الرجال.

المذهب الثالث: أنه يعمل به في الفضائل والمواعظ، إذا توفرت له بعض الشروط(٣٠)، وبيم العلماء بأن شروط العمل بالضعيف ثلاثة، وهي كما يأتي:

الأول: أن لا يكون الضعف شديدًا، فيخرج من انفرد من الكذابين، والمتهمين بالكذب، ومن فحش غلطه.

الثاني: أن يكون مندرجاً تحت أصل عام، فيخرج ما يخترع بحيث لا يكون له أصل أصلاً.

الثالث: أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته؛ لئلا ينسب إلى النبي (صلى الله عليه وآله وسلم).ما لم يقله(٣١).

المبحث الثاني:

أثر تلقي العلماء الحديث الضعيف بالقبول في الاحتجاج به في الفروع والأصول

الشيء بالشيء يذكر فعند الحديث عن مبحث التواتر كمبحث مهم من مباحث علوم أصول الحديث وأصول الفقه، في إثبات الأحكام الشرعية، وفق الضوابط والشروط التي وضعها العلماء لهذا المبحث المهم، كونه يفيد العلم اليقيني والقطعي، إذا ما تلقاه العلماء بالقبول واشتهر عندهم، وعملوا به، ولذلك سابين بعض الأمور المتعلقة بهذا المبحث، وبحسب المطالب الآتية:

المطلب الاول: مفهوم التلقي بالقبول والاشتهار:

اولًا: تعريف التلقي بالقبول لغة واصطلاحًا:

عرف أهل اللغة التلقي من التلقاء، تقول: لقيته قبلًا أي مواجهة(٣٢)، والقبول أصلها من (قبل) القاف والباء واللام أصل واحد صحيح تدل كلمه كلها على مواجهة الشيء للشيء، ويتفرع بعد ذلك، ويقال: فعل ذلك قبلا، أي مواجهة، وقبل بفتح القاف أي: قبل الشيء قبولًا أخذه عن طيب خاطر وضمنه، ويقال قبل الهدية ونحوها، ويقال قبل الله دعاء فلان استجابه، والعمل رضيه، ويقال قبل الخبر صدقه(٣٣)، وأقبل الشيء إقبالًا إذا ابتدأ بخير أو صلاح (٣٤).

وأما في الاصطلاح: «التلقّي: هو الاستقبال والمصادفةُ»(٣٥)، وقريب على المعنى المراد في بحثنا، بأن القَبول: «بالفتح والضم ثاني كلام من أحد العاقدين بعد الإيجاب لأجل إنشاء التصرُّف وبه يتمُّ العقد»(٣٦).

ولذلك كانت العلاقة ما بين التعريف اللغوي والاصطلاحي هي مواجهة الخبر، وتلقيه بالقبول، والعمل به.

ثانيًا: تعريف الاشتهار لغة واصطلاحًا:

أما الاشتهار لغةً: فأصل الشهرة من الإعلان والاظهار يقال: أعلن الأمر إذا اشتهر ويقال: يا رجل استعلن أي أظهر، واعتلن الأمر إذا اشتهر، والعلانية: خلاف السر، وهو ظهور الأمر(٣٧).

وأما الاشتهار اصطلاحًا:

الشهرة التي نقصدها هي ليست الشهرة الاصطلاحية –الروائية– تلك التي تأخذ شهرتها من استفاضتها، بأن يرويها جمع لم يبلغ حد التواتر(٣٨)، قال الجرجاني رحمه الله في حد المشهور: «هو ما كان من الآحاد في الأصل ثم اشتهر فصار ينقله قومٌ لا يتصور تواطؤهم على الكذب، فيكون كالمتواتر بعد القرن الأول»(٣٩)، بل هي الشهرة بالمعنى اللغوي، أو «شهرة العمل»، وهذه الشهرة لم يستحقها النص في نفسه، أي من جهة أنه مشهور بالمعنى الاصطلاحي، بل من جهة ذيوعه بين العلماء واحتجاجهم به، والعمل بمضمونه مع أنه ضعيف من جهة السند، إذن فـ«شهرة العمل»: هي أن يتلقى العلماءُ حديثا ضعيفا يتفقون –أو جمهورهم– على العمل به دون التفات إلى سنده؛ لأن الشهرة عند الفقهاء قد تكون في الرواية، وقد تكون في العمل، أي يشتهر بين أهل العلم الفتوى أو العمل بمقتضى الحديث، وإن لم يكن هو نفسه مشهوراً في النقل، وهذا هو معنى: تلقي العلماء الخبر بالقبول، كما سنوضح ذلك أكثر في الفقرة القادمة إن شاء الله تعالى.

المطلب الثاني: احتجاج العلماء بالحديث الضعيف الذي اشتهر وتلقوه بالقبول في الفروع.

أولًا: بيان المراد بالاشتهار، والتلقي بالقبول:

ذكرنا في المعنى الاصطلاحي للشهرة أننا لا نريد بها الشهرة بالمعنى الاصطلاحي عند المحدثين، وبينا أن مرادنا هو الشهرة بالمعنى اللغوي، أو ما أسميناه «شهرة العمل»، وكلامنا في الحديث الضعيف والاحتجاج به لا نعني به الضعيف بالمعنى الاصطلاحي الذي قال عنه ابن الصلاح رحمه الله: «كلُّ حديثٍ لم تجتمع فيه صفاتُ الحديثِ الصحيح، ولا صفاتُ الحديثِ الحسن، المذكوراتُ فهو ضعيف»(٤٠)، إنما نريد به: الضعيف الذي لم يثبت من جهة الإسناد، إلا أنه اشتهر عند العلماء، وتلقوه بالقبول، وعملوا به، من غير التفات إلى إسناده، بل إن شهرته عندهم وعملهم به أقوى من الإسناد، قال ابن عبد البر: «ومثل هذا من الآثار التي قد اشتهرت عند جماعة العلماء استفاضة يكاد يُستغنى فيها عن الإسناد؛ لأن استفاضتها وشهرتها عندهم أقوى من الإسناد»(٤١).

ولأجل هذا التلقّي صار حجة عندهم، وحجة على من جاء بعدهم؛ وتلك لعمري منقبة عظيمة أكرم اللهُ حملةَ علماء الأمة تُظهرُ فضل حَمَلَةَ الشرع الشريف الذين استؤمنوا على حمل ميراث النبوة وأدائه كما حملوه لمن جاء بعدهم، حتى صاروا بحق في حكم الموقّعين عن الله تعالى، وهذا حق لا يماري فيه إلا جاهل؛ ولأجل هذا أجمع محققو الأصوليين على أن قول المُجتَهِدِ في حَقِّ المُقَلِّدِ كالنَّصِّ في حَقِّ المُجتهدِ، والواجب على المجتهد اتباع النصِّ واستنباط الحكم الشرعي منه بحسب ما يؤدي له اجتهاده، ويحرم عليه تقليد غيره؛ فكان واجبا على المقلِّدِ تقلد المُجْتَهِدِ ويحرم عليه الاجتهاد، قال الإمام ابن الصلاح رحمه الله: «نص مذهب إمامه في حقه –المقلد– كنص الشارع في حق المفتي المجتهد المستقل»(٤٢).

وقال الإمام النووي رحمه الله: «نص مذهب إمامه في حقه كنص الشارع في حق المجتهد المستقل»(٤٣).
وقال الإمام القرافي رحمه الله: «فإن نصوص المجتهد بالنسبة إلى المقلد كنسبة نصوص صاحب الشرع للمجتهد»(٤٤)، وجاء في المسودة: «نص المذهب في حقه –المقلد– كنص الشارع في حق المجتهد»(٤٥)؛ ولأن العلماء –دون غيرهم– هم من يحكم على الشيء بالحجية من عدمها؛ كان الحديث الضعيف الذي تلقوه بالقبول واشتهر عندهم في حكم المتواتر المفيد للعلم، حتى أنهم استغنوا فيه عن الإسناد وتتبع الطرق(٤٦)، قال ابن عبد البر: «وقد ذكرنا أن كتاب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لعمرو بن حزم إلى أهل اليمن في السنن والفرائض والديات كتاب مشهور عند أهل العلم معروف يستغني بشهرته عن الإسناد»(٤٧)، بل إنه جعل إسناده والبحث فيه تكلف، فقال رحمه الله: «وهو حديث مشهور عند أهل العلم بالحجاز والعراق مستفيض عندهم يستغنى بشهرته وقبوله والعمل به عن الإسناد فيه حتى يكاد أن يكون الإسناد في مثله لشهرته تكلفا»(٤٨).

والاشتهار وتلقي العلماء له بالقبول لا يعني تحققهما عند جميع العلماء، بل يكفي أن يشتهر ويقبل ويعمل به من البعض، مع عدم الإنكار من الباقين، قال الإمام الجصاص رحمه الله: «ليس معنى تلقي الناس إياه بالقبول أن لا يوجد له مخالف، وإنما صفته أن يعرفه أعظم السلف، ويستعملونه من غير نكير من الباقين على قائله، ثم إن خالف بعدهم فيه مخالفٌ كان شاذا لا يلتفت إليه ... فالإجماع يصحح خبر الواحد، ويمنع الاعتراض عليه، كما يصحح الرأي ويمنع مخالفته»(٤٩)، وقال الخطيب البغدادي: «فأما المسند فضربان: أحدهما: يوجب العلم، وهو على أوجه ... ومنها: خبر الواحد الذي تلقته الأمة بالقبول فيقطع بصدقه سواء عمل به الكل أو عمل به البعض، وتأوله البعض فهذه الأخبار توجب العمل ويقع بها العلم استدلالا»(٥٠)، وقال الإمام الشيرازي: «ومنها –الأخبار التي توجب العلم– خبر الواحد الذي تلقته الأمة بالقبول؛ فيقطع بصدقه سواء عمل الكل به، أو عمل البعض وتأوله البعض، فهذه الأخبار توجب العمل، ويقع العلم بها استدلالا»(٥١).

ثانيًا: حجية الحديث الضعيف الذي تلقته الأمة بالقبول:

وفيما يلي بعض نصوص العلماء الدالة على الاحتجاج بالحديث الضعيف الذي تلقاه علماء الأمة بالقبول، وإنما قيدنا بـ «العلماء»؛ لنخرج ما اشتهر عل ألسنة العامة مما لا أصل له، قال الملا علي القاري رحمه الله: «ومنها، أي من أنواع الخبر المُخْتَفِّ بالقرائن المشهور، أي الحديث المشهور عند علماء الحديث، لا المشتهر على ألسنة العامة»(٥٢).

ذكر بعض العلماء أن تلقي العلماء لحديث ما بالقبول يجعله في منزلة المتواتر؛ فيُنسخُ به المقطوع؛ لآن الإجماع على قبول خبر ما أقوى في إفادته العلم من كثرة الطرق، وهذا القول لم يكن بدعا من الأمر، بل سبق إليه علماء سلف الأمة كما سنذكر بعد قليل(٥٣).

ومما ينبغي التنبُّهُ له: هو أن إجماعهم على قبول الخبر والعمل به لا يستلزم صحة الخبر، لكن تلقيهم للخبر بالقبول هو الذي سَوَّغَ العمل به، ورفعه إلى مصافِّ الخبر المتواتر، حتى صاروا ينسخون المتواتر –قرآنا وسنة– به، وقد أحس الإمام الزركشي إذ ترجم لهذه المسالة ترجمة تبين المراد فيها، فقال رحمه الله: «مسألة إجماعهم على العمل على وفق الخبر لا يقتضي صحة الخبر، أما إجماعهم على العمل على وفق الخبر، فلا يقتضي صحته فضلا عن القطع به»(٥٤)، وفيما يلي بعض النصوص التي تبين احتجاج العلماء بالحديث الذي تلقته الأمة بالقبول:

قال الإمام الشافعي رضي الله عنه في حديث: ((لا وصية لوارث)): إنه لا يثبته أهل الحديث، ولكن العامة –عامة العلماء– تلقته بالقبول، وعملوا به حتى جعلوه ناسخًا لآية الوصية للوارث»(٥٥)، فهذا ناصر السنة وإمام الأئمة احتج بحديث ضعيف لم يُثْبِتْهُ أهلُ الحديث؛ معللا ذلك بتلقي عامة أهل العلم له بالقبول.

وقال الإمام الجصاص رحمه الله: «فالإجماع –على تلقي الخبر بالقبول– يصحح خبر الواحد، ويمنع الاعتراض عليه، كما يصحح الرأي ويمنع مخالفته»(٥٦)، فالخبر وإن كان ضعيفا في نفسه، إلا أنه أخذ قوته من اتفاق العلماء على العمل به.
وقال أيضًا: «إن الإجماع إذا وافق خبر الواحد كان هو الموجب للعمل بصحة الخبر، لا الخبر بانفراده»(٥٧).

وقال الإمام ابن عبد البر رحمه الله: «استفاض عند أهل العلم قوله (صلى الله عليه وآله وسلم): ((لا يقاد بالولد الوالد))، وقوله (صلى الله عليه وآله وسلم).: ((لا وصية لوارث)) استفاضة هي أقوى من الإسناد والحمد لله»(٥٨)، وهذان الحديثان من الأحاديث التي حكم أهل العلم بالحديث بإعلالها وانقطاع طرقها، لكن تلقي العلماء لهما وأمثالهما بالقبول رفعها حتى نسخوا بها القرآن(٥٩)، بل إنه رحمه الله اعتبر إسناد مثل هذه الأحاديث تكلفا، فقال: رحمه الله: «وهو حديث مشهور عند أهل العلم بالحجاز والعراق مستفيض عندهم يستغنى بشهرته وقبوله والعمل به عن الإسناد فيه حتى يكاد أن يكون الإسناد في مثله لشهرته تكلفا»(٦٠).

وقال الإمام الغزالي رحمه الله: «وهذا حديث –حديث معاذ– تلقته الأمة بالقبول، ولم يظهر أحد فيه طعنا وإنكارا، وما كان كذلك فلا يقدح فيه كونه مرسلا، بل لا يجب البحث عن إسناده»(٦١).

وقال الإمام الزركشي رحمه الله: «أن الحديث الضعيف إذا تلقته الأمة بالقبول عمل به على الصحيح حتى إنه ينزل منزلة المتواتر في أنه ينسخ المقطوع»(٦٢).

وقال الإمام السخاوي رحمه الله: «وكذا إذا تلقت الأمة الضعيف بالقبول يعمل به على الصحيح، حتى إنه ينزل منزلة المتواتر في أنه ينسخ المقطوع به» (٦٣).

هذه جملة من أقوال بعض العلماء في الاحتجاج بالخبر الضعيف الذي تلقاه علماء الأمة بالقبول، والنقول عنهم في هذا الباب كثيرة لا يُحصى عَدُّهَا، بل وحتى الحديث المرسل الذي هو من أفراد الحديث المنقطع يكون حجة إذا تلقته الأمة بالقبول، حتى عند من لم يحتج بالحديث المرسل –إلا بشروط– كالشافعية(٦٤).

وما ذكرنا من القول بالقطع بالحديث الذي تلقته الأمة بالقبول اتفق عليه علماء المذاهب الأربعة، هو منقول عن جماعات من الأئمة، منهم: القاضي عبد الوهاب المالكي، والشيخ أبو حامد الاسفرائيني والقاضي أبو الطيب الطبري، والشيخ أبو إسحق الشيرازي من الشافعية، وابن حامد، وأبو يعلى بن الفراء، وأبو الخطاب، وابن الزاغوني، وأمثالهم من الحنابلة، وشمس الأئمة السرخسي من الحنفية، وهو قول أكثر أهل الكلام من الأشعرية وغيرهم، كأبي إسحاق الاسفرائيني، وابن فورك، وهو مذهب أهل الحديث قاطبة، ومذهب السلف عامة(٦٥).

وقال ابن فورك رحمه الله: «فقد نقل بعض الحفاظ المتأخرين عن جمع من الشافعية والحنفية والحنابلة والمالكية أنهم يقطعون بصحة الحديث الذي تلقته الأمة بالقبول»(٦٦).

والعمل بالحديث الضعيف الذي تُلُقِّيَ بالقبول لم يختص به الفقهاء والأصوليين فقط، بل شاركهم في ذلك علماء الحديث، وقد تقدم قول ناصر السنة الإمام الشافعي، وقال الإمام مالك رضي الله عنه في حديث ((أيما بيعين تبايعا فالقول البائع أو يترادان)): «وهو عند جماعة العلماء أصل تلقوه بالقبول وبنوا عليه كثيرا من فروعه واشتهر عندهم بالحجاز والعراق شهرة يستغنى بها عن الإسناد»(٦٧)، قال ابن عبد البر تعليقًا على مقالة الإمام مالك رضي الله عنهما: «ومثل هذا من الآثار التي قد اشتهرت عند جماعة العلماء استفاضة يكاد يستغنى فيها عن الإسناد؛ لأن استفاضتها وشهرتها عندهم أقوى من الإسناد»(٦٨).

وذكر القاضي ابن العربي أن هذا كان مذهب الإمام مالك رضي الله عنه، حيث قال: «أصل مالك أن شهرة الحديث بالمدينة تُغني عن صحة سنده»(٦٩)، فالأئمة المُتَّبَعُونَ متفقون على إسقاط الإسناد في مقابل اشتهار الحديث بين العلماء وتلقيه لهم بالقبول والاحتجاج، قال الإمام البيهقي –رحمه الله– في حديث ذبيحة المجوس: «مرسل وإجماع أكثر الأمة عليه يؤكده» (٧٠).

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «اتفاقهم على تلقي خبر غير ما في الصحيحين بالقبول، ولو كان سنده ضعيفا يوجب العمل بمدلوله»(٧١)، وبين رحمه الله علة ذلك في موضح لاحق حيث قال: «ولا شك أن إجماع الأمة على القول بصحة الخبر أقوى من إفادة العلم من القرائن المحتفة ومن مجرد كثرة الطرق»(٧٢) فكان التلقي والإجماع عليه أقوى من السند بل هو كما تقدم في قوة المتواتر، وسنبين ذلك في مطلب مستقل إن شاء الله تعالى.

المطلب الثالث: احتجاج العلماء بالحديث الضعيف الذي اشتهر وتلقوه بالقبول في الأصول:

مما تقدم يتبين لنا احتفاء علماء الأمة من المتقدمين والمتأخرين بالحديث الذي تُلُقِّيَ بالقبول، وظهر لنا من صريح كلامهم: أنه يفيد العلم وينسخُ المتواترَ، وخبر هذا شأنه اتفق العلماء على أنه تثبت في مثله أصول الدين، وهنا نزيد بعض النقول الدالة على ذلك، ونخصها في شيء من البيان، قال ابن فورك رحمه الله: «فقد نقل بعض الحفاظ المتأخرين عن جمع من الشافعية والحنفية والحنابلة والمالكية أنهم يقطعون بصحة الحديث الذي تلقته الأمة بالقبول»(٧٣)، فهذا أصولي فقيه متكلم، قيل فيه: إنه أعرف الناس بكلام الأشعري رحمهما الله، نقل عن جمع من الأئمة على سبيل الإقرار إفادة هذا النوع من الأخبار العلم؛ ومعلوم أن ما أفاد العلم تثبت به الأصول باتفاق.

وقال الإمام الزركشي رحمه الله: «إن الحديث الضعيف إذا تلقته الأمة بالقبول عُمِلَ به على الصحيح حتى إنه ينزل منزلة المتواتر في أنه يَنْسَخُ المقطوعَ»(٧٤).

وقال الإمام السخاوي رحمه الله: «وكذا إذا تلقت الأمة الضعيف بالقبول يعمل به على الصحيح، حتى إنه ينزل منزلة المتواتر في أنه ينسخ المقطوع به»(٧٥)، وكل ما من شأنه أن ينسخ خبرا مقطوعا لا بد أن يكون هو مقطوعا أيضًا؛ لأن الضعيف لا ينسخ ما هو أقوى منه.

والقول بقطعية الحديث الذي تلقاه علماء الأمة بالقبول قال به كذلك أئمة الحدي، وجعلوه في منزلة المتواتر أيضًا؛ فيُنسخُ به المقطوع، وعللوا ذلك بأن الإجماع على قبول الخبر أقوى في إفادة العلم من كثرة الطرق(٧٦)، فالقول بتواتر هذا النوع من الأخبار اتفق عليه علماء الأصول والفروع، واتفق عليه كذلك علماء الأثر والرأي، حتى قالوا: التلقي بالقبول يجعل الضعيف حجة، والآحاد موجبًا للعلم(٧٧).

وقال الشيرازي رحمه الله: «قيل هو وإن كان من أخبار الآحاد إلا أنه يجري مجرى التواتر لأن الأمة تلقته بالقبول فاتفقت على صحته وإن اختلفت في العمل به»(٧٨).

وذهب السخاوي الغزالي والجصاص رحمهم الله: إلى أن الحديث الضعيف إذا تلقاه العلماء بالقبول فهو في قوة المتواتر(٧٩)، والله أعلى واعلم.

وقال الجصاص رحمه الله: « وعلى أنه قد تقدم القول بيننا في أن خبر الواحد إذا تلقاه الناس بالقبول صار بمنزلة التواتر فيجوز تخصيص ظاهر القرآن به، وهذا صفة هذا الخبر، لأن الصحابة قد تلقته بالقبول واستعملته»(٨٠). وقال رحمه الله: «و(قد) تلقاه السلف بالقبول فصار في معنى الخبر المتواتر وبمثله يجوز نسخ القرآن عندنا لاستفاضته في الأمة واستعمال الناس لحكمه»(٨١). وقال أيضًا: «ما تلقاه الناس بالقبول فإن كان من أخبار الآحاد فهو عندنا يجري مجرى التواتر، وهو يوجب العلم فجاز تخصيص القرآن به فإن قال: ولم زعمت أن ما كان هذا وصفه من الأخبار يوجب العلم ... إن ذلك يوجب العلم من وجهين:

أحدهما: أنه إذا ظهر في السلف استعماله والقول به مع اختلافهم في شرائط قبول الأخبار وتسويغ الاجتهاد في قبولها وردها فلولا أنهم قد علموا صحته واستقامته لما ظهر منهم الاتفاق على قبوله واستعماله، وهذا وجه يوجب العلم بصحة النقل.

والثاني: أن مثلهم إذا اتفقوا على شيء ثبت به الإجماع وإن انفرد عنهم بعضهم كان شاذا لا يقدح خلافه في صحة الإجماع، ولا يلتفت بعد ذلك إلى خلاف من خالف فيه(٨٢). وهذا التلقي وحده أقوى في إفادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر»(٨٣).

المطلب الرابع: التطبيقات:

المثال الأول: عن معان بن رفاعة، حدثنا أبي خلف الأعمى، قال: سمعت أنس بن مالك، يقول: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، يقول: «إِنَّ أُمَّتِي لَا تَجْتَمِعُ عَلَى ضَلَالَةٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمُ اخْتِلَافًا فَعَلَيْكُمْ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ»(٨٤).حكم جمع من أهل العلم بأنه حديث ضعيف الإسناد، وكل طرقه لا تخلو من مقال، قال النووي رحمه الله في شرح مسلم:

«وأما حديث لا تجتمع أمتي على ضلالة فضعيف»(٨٥). وقال ابن حزم رحمه الله عن هذا الحديث: «وهذا وإن لم يصح لفظه ولا سنده فمعناه صحيح»(٨٦).

وكذلك قال بدر الدين العيني رحمه في شرح صحيح البخاري: «وأما حديث: (لا تجتمع أمتي على ضلالة) فضعيف»(٨٧).

وقال السمعاني رحمه الله: «رب خبر اشتهر عند الفقهاء وأهل الحديث لا يحكمون بصحته وهو مثل ما يروون: «لا وصية لوارث»، ويروون: «لا تجتمع أمتي على الضلالة» ... وهذه أخبار لم يحكم أهل الحديث بصحة شيء منها»(٨٨).

المثال الثاني: عن ابن عيينة، عن سليمان الأحول، عن مجاهد، أن رسول الله قال: «لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ» (٨٩):

قال الإمام الشافعي رحمه الله عن هذا الحديث: «وروى بعض الشاميين حديثًا ليس مما يثبته أهل الحديث، فيه: أن بعض رجاله مجهولون، فروياه عن النبي منقطعًا، وإنما قبلناه بما وصفت من نقل أهل المغازي وإجماع العامة عليه، وإن كنا قد ذكرنا الحديث فيه، واعتمدنا على حديث أهل المغازي عاما وإجماع الناس، أخبرنا «سفيان» عن «سليمان الأحول» عن «مجاهد»، أن رسول الله قال: «لا وصية لوارث»، فاستدللنا بما وصفت، من نقل عامة أهل المغازي عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم). أن: «لا وصية لوارث»، على أن المواريث ناسخة للوصية للوالدين والزوجة، مع الخبر المنقطع عن النبي ، وإجماع العامة على القول به.

وكذلك قال أكثر العامة: إن الوصية للأقربين منسوخة زائل فرضها، إذا كانوا وارثين فبالميراث، وإن كانوا غير وارثين فليس بفرض أن يوصي لهم؛ إلا أن «طاوسًا» وقليلًا معه قالوا: نسخت الوصية للوالدين، وثبتت للقرابة غير الوارثين، فمن أوصى لغير قرابة لم يجز»(٩٠).

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «من جملة صفات القبول التي لم يتعرض لها شيخنا (يعني العراقي) أن يتفق العلماء على العمل بمدلول حديث فإنه يقبل ويجب العمل به. قال: وقد صرح بذلك جماعة من أئمة الأصول ومثل لذلك بمثالين: أحدهما: حديث «لا وصية لوارث».. وثانيهما: حديث «الماء إذا تغير لونه أو طعمه أو ريحه». يصير نجسا لم يثبت إسناداهما إلا أن العلماء لم يختلفوا في قبولهما»(٩١)، وقال أيضًا نقلاً عن السخاوي –رحمه الله–: «لا يثبته أهل الحديث، ولكن العامة تلقته بالقبول، وعملوا به حتى جعلوه ناسخًا لآية الوصية له»(٩٢).

قال ابن عبد البر رحمه الله: «وقوله لا وصية لوارث استفاضة هي أقوى من الإسناد والحمد لله»(٩٣). وقال: «أجمع العلماء على القول بأن لا وصية لوارث وعلى العمل بذلك قطعًا منهم على صحة هذا الحديث وتلقيًا منهم له بالقبول فسقط الكلام في إسناده»(٩٤)، وقال أيضًا: «وهذا الحديث لا يصح عندهم مسندًا وانما هو من قول بن عباس كذلك رواية الثقات له عن بن جريج وإنما رفعه أبو معمر القطيعي ولا يصح رفعه»، انعقد الإجماع على العمل بهذا الحديث؛ لأنه تُلُقِّيَ بالقبول، مع أن إسناده ضعيف، لكن تلقيه بالقبول أسقط الكلام على إسناده. ككتاب النبي (صلى الله عليه وآله وسلم). لعمرو بن حزم إلى أهل اليمن في السنن والفرائض والديات كتاب مشهور عند أهل العلم معروف يستغني بشهرته عن الإسناد»(٩٥).

المثال الثالث: وقال ابن عبد البر في التمهيد: روى جابر بن عبد الله، عن النبي : « الدِّينارُ أربعةٌ وَعشرونَ قِيراطًا»(٩٦)، وهذا الحديث وإن لم يصح إسناده ففي قول جماعة العلماء به وإجماع الناس على معناه ما يغني عن الإسناد فيه(٩٧).

المثال الرابع: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي عون، عن الحارث بن عمرو ابن أخي المغيرة بن شعبة، عن ناس من أصحاب معاذ من أهل حمص، عن معاذ: أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم). حين بعثه إلى اليمن، فقال: « كيف تصنع إن عرض لك قضاء؟ « قال: أقضي بما في كتاب الله. قال: «فإن لم يكن في كتاب الله؟ « قال: فبسنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم). قال: « فإن لم يكن في سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)؟ « قال: أجتهد رأيي، لا آلو. قال: فضرب رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم). صدري، ثم قال: « الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله»(٩٨).

قال الغزالي رحمه الله: «وهذ الحديث تلقته الأمة بالقبول، ولم يظهر أحد فيه طعنًا، وإنكارًا، وما كان كذلك فلا يقدح

فيه كونه مرسلًا بل لا يجب البحث عن إسناده، وهذا كقوله: «لا وصية لوارث» ...، وغير ذلك مما علمت به الأمة كافة»(٩٩).

ذكر الخطيب البغدادي في كتابه «الفقيه والمتفقه»: بأنه قيل أن هذا الخبر لا يصح؛ لأنه يروى عن أناس من أهل حمص لم يسموا فهم مجاهيل ... على أن أهل العلم قد تقبلوه واحتجوا به، فوقفنا بذلك على صحته عندهم، كما وقفنا على صحة قول رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): «لا وصية لوارث»، وقوله في البحر: «هو الطهور ماؤه، الحل ميتته» وقوله: «إذا اختلف المتبايعان في الثمن والسلعة قائمة، تحالفا وترادا البيع»، وقوله: «الدية على العاقلة»، وإن كانت هذه الأحاديث لا تثبت من جهة الإسناد، لكن لما تلقتها الكافة عن الكافة غنوا بصحتها عندهم عن طلب الإسناد لها، فكذلك حديث معاذ لما احتجوا به جميعًا غنوا عن طلب الإسناد له(١٠٠). وقيل: هو خبر واحد ولكن تلقته الأمة بالقبول فصار دليلًا مقطوعًا به(١٠١).

ويؤكد ذلك ما ذكره الامام البيهقي في السنن الكبرى عند حكمه على حديث الغدوة إلى صلاة العيدين: «وهذا أيضًا مرسل، وشاهده عمل المسلمين بذلك أو بما يقرب منه مؤخرا عنه»، وكذلك جاء عنه في حديث ذبيحة المجوس، حيث قال: «مرسل وإجماع أكثر الأمة عليه يؤكده»(١٠٢).

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، اختتم بحثي بالتوصل الى اهم النتائج وكما ملبن في أدناه:

١. لقد تحرى العلماء كل الطرق التي بها يقوى الحديث حرصا منهم على عدم ترك شيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٢. كما تحروا كل الطرق التي بها يضعف، حتى لا ينسب للنبي (صلى الله عليه وآله وسلم). ما لم يقله.

٣. يعد الامام احمد بن حنبل من العلماء البارزين الذي اخذ بالاستدلال بالحديث الضعيف اذا عضد من طرق اخرى.

٤. تعبير الاصوليين عن الحديث المرسل، وذكر حقيقته اعم من ذكر المحدثين للمرسل عندما ذكروا حقيقته.

٥. مرسل الصحابي يقزل بحجيته غالب العلماء إلا قليلًا خالف ذلك، أما مرسل غير الصحابي، وهو يشمل التابعين، وتابعي التابعين فمحل خلاف.

٦. من العلماء من قال بحجية المرسل مطلقا، سواء كان مرسل صحابي، ام تابعي، ومنهم من ذهب الى التفصيل، فقال ان المرسل انواع، وبناءً على كل نوع تختلف الحجية,

هذه ابرز النتائج التي وفقني الله اليها، والحمد لله رب العالمين وافضل الصلاة واتم التسليم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه ومن سار على نهجه الى يوم الدين.

الهوامش:

(١) المقاصد الحسنة، للسخاوي (ص: ٣٥).
(٢) ينظر: جمهرة اللغة (١/ ٣٠٧) و (٢/ ٧٥٦)، وتاج العروس (٢/ ٤٥٠)، والمعجم الوسيط (١/ ٣١٧).
(٣) ينظر: المعجم الوسيط (١/ ٣١٧).
(٤) ينظر: تهذيب اللغة (٦/ ٢٠٢)، وتاج العروس (٤٠/ ٢٨٦).
(٥) ينظر: تهذيب اللغة (٧/ ١٢٤)، ولسان العرب (١١/ ٢٤٠)، والمعجم الوسيط (١/ ٢٧٥).
(٦) ينظر: تاج العروس (٢/ ٤٥٠)، والمعجم الوسيط (١/ ٣١٧).
(٧) ينظر: المعجم الوسيط (١/ ٣١٧).
(٨) مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، بالحطاب الرُّعيني (١/ ٢٤).
(٩) التعريفات الفقهية (ص: ٢٠٠).
(١٠) المعجم الوسيط (١/ ٣١٧).
(١١) ينظر: تاج العروس (٢٧/ ٤٤٧)، مادة (أصل)، والتعريفات (ص: ٢٨).
(١٢) التعريفات، للجرجاني (ص: ٢٨).
(١٣) ينظر: نهاية السول، للإسنوي (١/ ٨)، والبحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي (١/ ٢٦)، وشرح الكوكب المنير، لابن النجار (١/

٣٩ – ٤٠).
(١٤) التعريفات، للجرجاني (ص: ٢٨)، والتعريفات الفقهية (ص: ٣٠).
(١٥) المصدرين نفسهما.
(١٦) ينظر: مقاييس اللغة، ابن فارس (٣/ ٣٦٢)، العين، للفراهيدي (١/ ٢٨١ – ٢٨٢)، والصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الفارابي (٤/ ١٣٩٠)، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أبو العباس، الفيومي ثم الحموي (٢/ ٣٦١)، والقاموس المحيط، الفيروزآبادى (ص: ٨٢٩).
(١٧) ينظر: العين (٧/ ٢٢)، والصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٣/ ١١٤١).
(١٨) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (٢/ ٥٢٠).
(١٩) ينظر: مقاييس اللغة، ابن فارس (٣/ ١٣٠).
(٢٠) مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح (ص: ١٨٨).
(٢١) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر (١/ ٧٧)،
(٢٢) ينظر: الضعفاء لأبي نعيم (ص: ٦).
(٢٣) الوسيط في علوم ومصطلح الحديث (ص: ٢٧٦).
(٢٤) تحقيق القول بالعمل بالحديث الضعيف (ص: ٢١–٢٢).
(٢٥) المصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق (ص: ٢٤٤).
(٢٦) ينظر: علوم الحديث، لابن صلاح، (١٠٤ – ١٠٥).
(٢٧) المصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق (ص: ٢٦٢).
(٢٨) ينظر: نزهة النظر، لابن حجر العسقلاني، (ص: ٦٩).
(٢٩) ينظر: المصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق (ص: ٢٧٠).
(٣٠) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢/ ٦٧).
(٣١) ينظر: فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، للسخاوي (١/ ٣٥١)، وتحرير علوم الحديث (٢/ ١١١٣–١١١٤).
(٣٢) ينظر: العين (٥/ ١٦٦).
(٣٣) ينظر: مقاييس اللغة (٥/ ٥١– ٥٢)، والمعجم الوسيط (٢/ ٧١٢).
(٣٤) جمهرة اللغة، ابو بكر الأزدي (١/ ٣٧٢).
(٣٥) التعريفات الفقهية (ص: ٦١).
(٣٦) المصدر نفسه (ص: ١٧٠).
(٣٧) ينظر: تهذيب اللغة (٢/ ٢٤٠)، ولسان العرب (١٣/ ٢٨٩).
(٣٨) ينظر: المصدرين نفسهما.
(٣٩) التعريفات (ص: ٢١٤).
(٤٠) مقدمة ابن الصلاح (١/١٨٨).
(٤١) التمهيد لابن عبد البر (٢٣/٤٤٢).
(٤٢) أدب المفتي والمستفتي (ص١١٠).
(٤٣) آداب الفتوى والمفتي والمستفتي (ص: ٣٦).
(٤٤) شرح تنقيح الفصول (ص: ٤١٩).
(٤٥) المسودة في أصول الفقه (ص: ٥٤٤).
(٤٦) ينظر المستصفى (ص: ٢٩٣).
(٤٧) التمهيد، ابن عبدالبر (١٧/٣٩٦).
(٤٨) المصدر نفسه (٢٣/٤٧٣).
(٤٩) الفصول في الأصول (١/١٨٤).
(٥٠) الفقيه والمتفقه (١/٢٧٨)، وينظر: قواطع الأدلة (١/٣٣٣).
(٥١) اللمع، للشيرازي (ص: ٧٢).
(٥٢) شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر (ص: ٢٢٧).
(٥٣) ينظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح (١/٣٩٠)، وفتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي (١/٣٥٠)، وشرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر (ص: ٢١٩).
(٥٤) البحر المحيط للزركشي (٦/١١٥)، وينظر: توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار للصنعاني (١/١١٨–١١٩).
(٥٥) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي ١/٣٩٠، النكت على ابن الصلاح لابن حجر ١/٤٩٥، فتح المغيث بشرح الفية

الحديث للعراقي ١/ ٣٥٠.
(٥٦) الفصول في الأصول (١/ ١٨٤).
(٥٧) المصدر السابق (١/ ١٧٧).
(٥٨) التمهيد لابن عبد البر (٢٣/ ٤٤٢). وتخريج الاحاديث سأوافيكم به في المبحث الثاني عند بيان التطبيقية.
(٥٩) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (١/ ٣٩٠)، وفتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي (١/ ٣٥٠).
(٦٠) التمهيد لابن عبد البر (٢٣/ ٤٧٣).
(٦١) المستصفى، للغزالي (ص: ٢٩٣).
(٦٢) ينظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي (١/ ٣٩٠).
(٦٣) فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي (١/ ٣٥٠).
(٦٤) ينظر: المستصفى (ص: ٢٩٣)، والمحصول، للرازي (٥/ ٤٢)، وكشف الأسرار، للبزدوي (٣/ ٢).
(٦٥) ينظر: اختصار علوم الحديث (ص: ٣٦)، وتدريب الراوي (١/ ١٤٣).
(٦٦) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار للصنعاني ١/ ١١٨-١١٩.
(٦٧) التمهيد لابن عبد البر ٢٤/ ٢٩٠.
(٦٨) المصدر نفسه.
(٦٩) عارضة الأحوذي ١/ ٧٦.
(٧٠) السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٣٩٩) رقم الحديث (٦١٥٠)، (٩/ ٤٧٩) رقم الحديث (١٩١٧١).
(٧١) النكت على كتاب ابن الصلاح ١/ ٣٧٢.
(٧٢) المصدر السابق ١/ ٣٧٨.
(٧٣) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار للصنعاني ١/ ١١٨-١١٩.
(٧٤) ينظر النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي ١/ ٣٩٠.
(٧٥) فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي ١/ ٣٥٠.
(٧٦) ينظر: النكت على مقدمة ابن الصلاح (١/ ٣٩٠)، وفتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي(١/ ٣٥٠)، وشرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر (ص: ٢١٩).
(٧٧) ينظر: مختصر التحرير شرح الكوكب (٢/ ٣٤٩-٣٥٠)، والتحبير شرح التحرير (٤/ ١٨١٤و ١٨١٧)، وفتح القدير للكمال (٥/ ٣٢ و ٢٤٢ و ١٣٧/٨ و ٢٢١/١٠)، والبحر المحيط (٢/ ٢١٠ و ١١٥/٦)، وكشف الاسرار بزدوي (٢/ ٣٦٨)، وقواطع الأدلة (٢/ ٩٤)، وإرشاد الفحول (١/ ١٣٨).
(٧٨) التبصرة في أصول الفقه (ص: ٢٢٢).
(٧٩) ينظر: الفصول في الأصول للجصاص (١/ ١٨٣)، والمستصفى (٢٩٣)، وكشف اسرار البزدوي (٢/ ٣٦٨ – ٣/ ١٧١ – ٢٧٨/٣)، وإرشاد الفحول (١/ ١٣٨).
(٨٠) الفصول في الأصول (١/ ١٨٣).
(٨١) المصدر السابق (١/ ١٧٨-١٧٩).
(٨٢) المصدر السابق (١/ ١٧٤-١٧٧).
(٨٣) تدريب الراوي (١/ ١٤٤).
(٨٤) سنن ابن ماجه (٢/ ١٣٠٣)، برقم (٣٩٥٠)، هذا الحديث في إسناده ضعيف؛ لأن معان بن رفاعة ضعفه يحيى بن معين، وأبو خلف الأعمى واسمه حازم بن عطاء ضعيف أيضًا، وهو هالك. وقد جاء الحديث بطرق اخرى ايضًا ضعيفة وبعضها فيه نظر، ينظر: تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب (ص: ١٢٢)، تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج (ص: ٥١) ومصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (٤/ ١٦٩).
(٨٥) شرح النووي على مسلم (١٣/ ٦٧).
(٨٦) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (٤/ ١٣١).
(٨٧) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٦/ ١٦٤).
(٨٨) قواطع الأدلة في الأصول (١/ ٣٩٧).
(٨٩) الامام البخاري والترمذي سميا بابًا بهذا الاسم ولم يذكرا حديثا بهذا اللفظ، أخرجه الشافعي في مسنده (ص: ٢٣٤)، واخرجه الترمذي: كتاب الوصايا/٢٠٤٦؛ النسائي: كتاب الوصايا/٣٥٨١؛ أبو داود: كتاب الوصايا/٢٤٨٦؛ ابن ماجه: كتاب الوصايا/٢٧٠٤، وفي المراسيل لأبي داود (ص: ٢٥٦)«لا وصية لوارث إلا أن يشاء الورثة» قال أبو داود: عطاء الخراساني لم يدرك ابن عباس ولم يره، وهذا الحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ٢٠٨)، برقم (٣٠٧١٧). والدار قطني في سننه (٥/ ١٧١) وقال الصواب مرسل.
(٩٠) الرسالة للشافعي (١/ ١٣٩).

(٩١) النكت على ابن الصلاح لابن حجر (٧٨/١).
(٩٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، شمس الدين السخاوي (١/ ٣٥٠).
(٩٣) التمهيد لابن عبد البر (٤٤٢/٢٣).
(٩٤) الاستذكار لابن عبد البر (٢٦٥/٧).
(٩٥) التمهيد، ابن عبدالبر (٣٩٦/١٧).
(٩٦) اخرجه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب: لابي شجاع (٣/ ٢٣٦)، برقم (٤٦٩٩)، والأحكام الوسطى، ابن الخراط (٢/ ١٧٦)، والأحاديث الضعيفة التي عليها العمل عندكثير من أهل العلم (ص: ٦٤). وقيل في اسناده الخليل بن مرة، قال عنه ابن حجر العسقلاني: ضعيف. ينظر: تقريب التهذيب: ص ١٩٦، برقم: (١٧٥٧).
(٩٧) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٢٠/ ١٤٥).
(٩٨) مسند أحمد (٣٦/ ٣٣٣)، برقم (٢٢٠٠٧) ابو داود في سننه: (٢/ ٣٢٧)، برقم: (٣٥٩٢)، والترمذي في سننه، (٣/ ٦١٦)، برقم: (١٣٢٧٠)
(٩٩) المستصفى، للغزالي (ص: ٢٩٣).
(١٠٠) ينظر: الفقيه والمتفقه للخطيب البغدادي (١/ ٤٧٢).
(١٠١) ينظر: الأحاديث الضعيفة التي عليها العمل عندكثير من أهل العلم (ص: ٦٤).
(١٠٢) السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٣٩٩)، رقم الحديث (٦١٥٠)، (٩/ ٤٧٩)، رقم الحديث (١٩١٧١).

المصادر والمراجع:

*بعد القرآن الكريم
١ . الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ.
٢ . اختصار علوم الحديث، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت:٧٧٤هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت– لبنان، ط٢ .
٣ . آداب الفتوى والمفتي والمستفتي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، المحقق: بسام عبد الوهاب الجابي، دار الفكر – دمشق، ط١، ١٤٠٨ .
٤ . أدب المفتي والمستفتي، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ)، المحقق: د. موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، ط٢ – ١٤٢٣هـ–٢٠٠٢م.
٥ . إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق –كفر بطنا، قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور، دار الكتاب العربي، ط١، ١٤١٩هـ – ١٩٩٩م.
٦ . إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق – صلى الله عليه وسلم –، محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي (٦٣١ – ٦٧٦ هـ)، تحقيق وتخريج ودراسة: عبد الباري فتح الله السلفي، أصل الكتاب: رسالة ماجستير للمحقق – الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة – المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٧م.
٧ . الإحكام في أصول الأحكام، أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (ت: ٦٣١هـ)، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– لبنان.
٨ . الإحكام في أصول الأحكام، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: ٤٥٦هـ)، المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
٩ . الأحكام الوسطى من حديث النبي – صلى الله عليه وسلم – عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي، الأندلسي الأشبيلي، المعروف بابن الخراط (ت: ٥٨١ هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، صبحي السامرائي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض – المملكة العربية السعودية، ١٤١٦ هـ – ١٩٩٥ م.
١٠ . البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، دار الكتبي، ط١، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤م.
١١ . البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع – الرياض– السعودية، ط١، ١٤٢٥هـ–٢٠٠٤م.
١٢ . التبصرة في أصول الفقه، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ)، تحقيق: د. محمد حسن هيتو، دار الفكر – دمشق، ط١، ١٤٠٣ .

١٣ . التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي(ت: ٨٨٥هـ)، تحقيق: د.عبد الرحمن الجبرين، د.عوض القرني، د.أحمد السراح، مكتبة الرشد –السعودية–الرياض، ط١، ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م.
١٤ . التعريفات الفقهية، محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧هـ – ١٩٨٦م)، ط١، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.
١٥ . التعريفات، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت –لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ –١٩٨٣م.
١٦ . التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ١٣٨٧ هـ.
١٧ . التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ٨٠٤هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق – سوريا، ط١، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م.
١٨ . الرسالة، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ)، المحقق: أحمد شاكر، مكتبه الحلبي، مصر، ط١، ١٣٥٨هـ/١٩٤٠م.
١٩ . السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنات، ط٣، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م.
٢٠ . الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين – بيروت، ط٤، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م.
٢١ . الضعفاء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: فاروق حمادة، دار الثقافة – الدار البيضاء، ط١، ١٤٠٥ – ١٩٨٤ .
٢٢ . الفردوس بمأثور الخطاب: لابي شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي الهمذاني الملقب إلكيا، تحقيق:السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية –بيروت– ١٤٠٦هـ– ١٩٨٦م، ط١ .
٢٣ . القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط٨، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م.
٢٤ . الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمَّى: الكوكب الوهَّاج والرَّوض البَهَّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، محمد الأمين بن عبد الله الأُرَمي العَلَوي الهَرَري الشافعي، نزيل مكة المكرمة والمجاور بها، مراجعة: لجنة من العلماء برئاسة البرفسور هاشم محمد علي مهدي المستشار برابطة العالم الإسلامي – مكة المكرمة، دار المنهاج – دار طوق النجاة، ط١، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م.
٢٥ . اللمع في أصول الفقه، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (ت: ٤٧٦هـ)، دار الكتب العلمية، ط٢، ٢٠٠٣ م – ١٤٢٤ هـ.
٢٦ . المحصول، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.
٢٧ . المستصفى، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٣هـ – ١٩٩٣م.
٢٨ . المسودة في أصول الفقه، آل تيمية بدأ بتصنيفها الجدّ: مجد الدين عبد السلام بن تيمية (ت: ٦٥٢هـ)، وأضاف إليها الأب: عبد الحليم بن تيمية (ت: ٦٨٢هـ)، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية (٧٢٨هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي.
٢٩ . المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (ت: نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية – بيروت.
٣٠ . المصطلحات الحديثية بين الاتفاق والافتراق، د. راوية بنت عبد الله بن علي جابر، رسالة: دكتوراه في قسم الشريعة والدراسات الإسلاميَّة، تخصُّص الكِتَابِ والسُّنَّةِ، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الملك عبد العزيز بجدة. المملكة العربية السعودية، إشراف: د فاتن بن حسن حلواني، العام الجامعي: ١٤٣٩هـ – ٢٠١٨م.
٣١ . المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)، دار الدعوة.
٣٢ . المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، المحقق: محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي – بيروت، ط١، ١٤٠٥ هـ – ١٩٨٥م.
٣٣ . المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط٢، ١٣٩٢ .
٣٤ . النكت على مقدمة ابن الصلاح، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت: ٧٩٤هـ)، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف – الرياض، ط١، ١٤١٩هـ – ١٩٩٨م.
٣٥ . الوسيط في علوم ومصطلح الحديث، محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة (ت: ١٤٠٣هـ)، دار الفكر العربي.

٣٦. تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية
٣٧. تحرير علوم الحديث، عبد الله بن يوسف الجديع، مؤسسة الريان، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣م.
٣٨. تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ)، دار ابن حزم، ط٢، ١٤١٦هـ – ١٩٩٦م.
٣٩. تحقيق القول بالعمل بالحديث الضعيف، د. عبد العزيز عبد الرحمن بن محمد العثيم، الجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة: (السنة السابعة عشر– العددان السابع والستون والثامن والستون) ، رجب – ذو الحجة ١٤٠٥هـ.
٤٠. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة.
٤١. تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج (تخريج منهاج الأصول للبيضاوي)، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، (ت: ٨٠٤هـ)، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، المكتب الإسلامي – بيروت، ط١، ١٩٩٤م.
٤٢. تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، دار الرشيد – سوريا، ط١، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.
٤٣. التحبير شرح التحرير في أصول الفقه، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت: ٨٨٥هـ)، المحقق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، مكتبة الرشد – السعودية / الرياض، ط١، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.
٤٤. التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، محمد عبد المحسن الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط١، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.
٤٥. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
٤٦. توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت: ١١٨٢هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية, بيروت– لبنان، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.
٤٧. الجامع الكبير– سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت، ١٩٩٨م.
٤٨. جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: ٣٢١هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين – بيروت، ط١، ١٩٨٧م.
٤٩. خبر الواحد الصحيح وأثره في العمل والعقيدة، نور الدين محمد عتر الحلبي، مجلة التراث العربي – مجلة فصلية تصدر عن اتحاد الكتاب العرب، دمشق، العددان: ١١ – جمادى الآخر ١٤٠٣ هـ، ١٢ – رمضان ١٤٠٣ هـ.
٥٠. عارضة الأحوذي، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت: ٥٤٣ هـ)، دار الكتب العلمية بيروت.
٥١. سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.
٥٢. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، ط٢، ١٣٩٥ هـ – ١٩٧٥ م.
٥٣. سنن ابن ماجه، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي.
٥٤. سنن الدار قطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدار قطني (ت: ٣٨٥هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ط١، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٤ م.
٥٥. شرح الكوكب المنير، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي (ت: ٩٧٢هـ)، تحقيق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، ط٢، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧م.
٥٦. شرح تنقيح الفصول، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ)، المحقق: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، ط١، ١٣٩٣ هـ – ١٩٧٣ م.

٥٧. شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ)، المحقق: قدم له: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، حققه وعلق عليه: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، دار الأرقم – لبنان / بيروت.
٥٨. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي–بيروت.
٥٩. فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (ت: ٨٦١هـ)، دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
٦٠. فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة – مصر، ط١، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.
٦١. قواطع الأدلة في الأصول، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٩م.
٦٢. كتاب التلخيص في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (ت: ٤٧٨هـ)، تحقيق: عبد الله جولم النبالي وبشير أحمد العمري، دار البشائر الإسلامية – بيروت.
٦٣. كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ)، تحقيق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
٦٤. كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (ت: ٧٣٠هـ)، دار الكتاب الإسلامي، د.ط، د.ت.
٦٥. لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت، ط٣، – ١٤١٤ هـ.
٦٦. المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، ط٢، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.
٦٧. المراسيل، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ)، المحقق: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة – بيروت، ط١، ١٤٠٨.
٦٨. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
٦٩. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.
٧٠. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (ت: ٨٤٠هـ)، المحقق: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية – بيروت، ط٢، ١٤٠٣ هـ.
٧١. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.
٧٢. مقدمة ابن الصلاح ومحاسن الاصطلاح، مؤلف «علوم الحديث»: عثمان بن الصلاح عبدالرحمن بن موسى بن أبي النصر الشافعي (٥٧٧ هـ – ٦٤٣ هـ)، مؤلف «محاسن الاصطلاح»: عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكناني، العسقلاني الأصل، ثم البلقيني المصري الشافعيّ، أبو حفص، سراج الدين (ت: ٨٠٥هـ).، تحقيق: د عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ) أستاذ الدراسات العليا، كلية الشريعة بفاس، جامعة القرووين، دار المعارف.
٧٣. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.
٧٤. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (ت: ٩٥٤هـ)، دار الفكر، ط٣، ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.
٧٥. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة سفير بالرياض، ط١، ١٤٢٢هـ.
٧٦. النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
٧٧. نهاية السول شرح منهاج الوصول، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعيّ، أبو محمد، جمال الدين (ت: ٧٧٢هـ)، دار الكتب العلمية –بيروت–لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ– ١٩٩٩م.

Website address

White Dome Magazine

Republic of Iraq

Baghdad / Bab Al-Muadham

Opposite the Ministry of Health

Department of Research and Studies

Communications

managing editor

07739183761

P.O. Box: 33001

International standard number

ISSN3005_5830

Deposit number

In the House of Books and Documents (1127)

For the year 2023

e-mail

Email

off reserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com

فصلية تُعنى بالبحوث والدراسات الإنسانية والاجتماعية العدد(٨)
السنة الثالثة صفر الخير ١٤٤٦هـ آب ٢٠٢٥م

General supervision the professor
Alaa Abdul Hussein Al-Qassam
Director General of the
Research and Studies Department editor
a . Dr . Sami Hammoud Haj Jassim
managing editor
Hussein Ali Muhammad Hassan Al-Hassani
Editorial staff
Mr. Dr. Ali Attia Sharqi Al-Kaabi
Mr. Dr. Ali Abdul Kanno
Mother. Dr . Muslim Hussein Attia
Mother. Dr . Amer Dahi Salman
a. M . Dr. Arkan Rahim Jabr
a. M . Dr . Ahmed Abdel Khudair
a. M . Dr . Aqeel Abbas Al-Raikan
M . Dr . Aqeel Rahim Al-Saadi
M. Dr.. Nawzad Safarbakhsh
M. Dr . Tariq Odeh Mary
Editorial staff from outside Iraq
a . Dr . Maha, good for you Nasser
Lebanese University / Lebanon
a . Dr . Muhammad Khaqani
Isfahan University / Iran
a . Dr . Khawla Khamri
Mohamed Al Sharif University / Algeria
a . Dr . Nour al-Din Abu Lihia
Batna University / Faculty of Islamic Sciences / Algeria
Proofreading
a . M . Dr. Ali Abdel Wahab Abbas
Translation
Ali Kazem Chehayeb